

ما حكم التبليغ خلف الإمام | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

تبليغ خلف الامام التبليغ خلف الامام له حالتان التبليغ خلف الامام له حالتان الحالة الاولى الا يسمع صوت الامام فيبلغ عنه احد المأمومين. فهذا مشروع فقد فعله ابو بكر الصديق قره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك - 00:00:00

والحديث الصحيح وان اقر قول غيره جعل فقوله كذاك فعل فعل قد فعل وما جرى في عصره ثم اطلع عليه نقر فليتبّع وهذا اجازه ايضا الامام احمد وغيره من اهل الحديث - 00:00:25

اعتقد ان السنة دلت على ذلك بحاجة انها تثبت السنة الى قول فلان والآخر الا من باب الايضاح والتعليم واقوال العلماء تقدم يرى ان يحتج لها ولا يحتج بها وهي محكومة - 00:00:42

الضرب الثاني التبليغ اذا لم يكن في حاجة مجرد عادة ترى عليها الناس كما يوجد الان في الحرمين حيث انه يسمع صوت الامام ومع هذا يبلغ المؤذن خلفه فهذا غير مشروع ولا اصل له. وقد انكره الامام مالك وانكره الامام احمد. واختلف الفقهاء في بطلان صلاة - 00:01:01

المبلغ اختلف الفقهاء في بطلان صلاة المبلغ وذلك على قولين القول الاول ان صلاته باطلة وهذا احد القولين في مذهب مالك واحمد القول الثاني ان صلاة الصحيحة مع الائم وهذا هو - 00:01:27